

Distr.: General
2 December 2015

Arabic
Original: English

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في
بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة
لطبقة الأوزون

الاجتماع السادس والثلاثون المستأنف

دبي، الإمارات العربية المتحدة، ٢٩ و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥

تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة للأوزون عن أعمال اجتماعه السادس والثلاثين المستأنف

أولاً - افتتاح الاجتماع

١- عُقد الاجتماع السادس والثلاثون المستأنف للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة للأوزون بفندق كونراد، دبي، الإمارات العربية المتحدة، في يومي ٢٩ و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وتولي رئاسة الاجتماع بصفة مشتركة كل من السيد بول كراجينيك (النمسا)، والسيدة إيما راشماواتي (أندونيسيا).

٢- وافتتحت السيدة راشماواتي الاجتماع في الساعة ١٥/١٠ من صباح الخميس، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥.

٣- وألقت السيدة تينا بيرمبيلي، الأمانة التنفيذية لأمانة الأوزون، بياناً افتتاحياً ذكرت فيه أن الاجتماع الحالي أُسْتُؤنف للاستفادة من التقدم المحرز في الاجتماع السادس والثلاثين للفريق العامل المعقود في باريس، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٥، بشأن ولاية فريق اتصال معني بجدوى وطرق إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية.

٤- وقالت إن الأطراف حددت عدداً من المسائل المترابطة التي تتطلب مزيداً من المناقشة هي: الحاجة إلى الاعتراف بالوضع الخاص للبلدان النامية؛ ومسألة ما إذا كان ينبغي للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال أن يكون بمثابة الآلية المالية لإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية؛ ومستوى التمويل المطلوب لمساعدة الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ على الامتثال للتدابير المتصلة بمركبات الكربون الهيدروفلورية؛ وأهمية حقوق الملكية الفكرية عند تناول إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية؛ والحاجة إلى المرونة في التنفيذ

لتمكين البلدان من تطوير الاستراتيجيات الخاصة بها؛ ومسألة الإعفاءات، على سبيل المثال بالنسبة للبلدان التي تتسم بارتفاع درجة حرارة محيطية، وآلية للاستعراض الدوري للبدائل؛ وتأثير التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية على استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية؛ وكيفية تطبيق أحكام التجارة إذا ما تمت إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية ضمن إطار البروتوكول؛ وأوجه التآزر بين اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون وبروتوكول مونتريال واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو التابع لها.

٥- وأشارت السيدة بيرمبيلي إلى أن الأطراف حققت تقدماً ملموساً نحو التوصل إلى اتفاق بشأن فريق اتصال، وأنها، إذا توفر ما يكفي من الإرادة والالتزام السياسيين، على مرمى حجر من التوصل إلى مسار بناءً للتسير قدماً. وفي الختام، حثت الأطراف على العمل في تضافر والإصغاء إلى الآراء المختلفة لبعضها بعضاً من أجل بناء روح من الثقة وسد الفجوة بين وجهات النظر المختلفة.

ثانياً - المسائل التنظيمية

ألف - الحضور

٦- الاتحاد الأوروبي، الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيلاروس، تركيا، تشاد، جامايكا، الجبل الأسود، البهاما، جزر القمر، جزر كوك، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، زيمبابوي، ساموا، سري لانكا، السلفادور، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، الصومال، الصين، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، الكامبيون، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكويت، كينيا، لبنان، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

٧- وحضر الاجتماع بصفة مراقب ممثلون لكيانات الأمم المتحدة ومنظماتها ووكالاتها المتخصصة التالية: أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛ والبنك الدولي. وحضر الاجتماع أيضاً ممثلون لفريق التقييم العلمي وفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي لبروتوكول مونتريال.

٨- وحضر الاجتماع أيضاً بصفة مراقب ممثلون للهيئات الحكومية الدولية وغير الحكومية والصناعية التالية: معهد تكييف الهواء والتدفئة والتبريد؛ والاتحاد من أجل سياسة مسؤولة تجاه الغلاف الجوي؛ وشركة الناقلين؛ ومركز حلول المناخ والطاقة؛ ومركز العلوم والبيئة؛ وشيمورز Chemours؛ والرابطة الصينية لصناعة التبريد وتكييف الهواء؛ ودايكن للصناعات Daikin Industries؛ ومركز البحوث في مجال البيئة؛ ووكالة التحقيقات البيئية؛ وغلوكمان للاستشارات Gluckman؛ ومختبرات البحوث في مجال الطاقة الخضراء والتنمية المستدامة؛ وHoneywell؛ وصندوق تحسين مناخ الاستثمارات في أفريقيا؛ ومعهد أبحاث التكنولوجيا الصناعية؛ و Ingersoll

Rand؛ ومعهد الحوكمة والتنمية المستدامة؛ ومعهد البحوث النووية وبحوث الطاقة؛ والمعهد الدولي للتبريد؛ والرابطة اليابانية لصناعة التبريد وتكييف الهواء؛ و Johnson Controls؛ وجامعة الكويت، ومختبر لورانس بيركلي الوطني Lawrence Berkeley؛ ومجلس الدفاع عن الموارد الطبيعية؛ وشركة بترا للصناعات الهندسية؛ و Refrigerants Australia؛ ورابطة مصنعي التبريد وتكييف الهواء؛ و Squire Patton Boggs؛ و SRF Limited؛ وشركة التكنولوجيات المتحدة؛ و Controls and Security Climate؛ و World Avoided Project.

باء - إقرار جدول الأعمال

٩- أقر الفريق العامل جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/resumed.6/1:

(أ) - افتتاح الاجتماع.

(ب) - المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم العمل.

(ج) - متابعة المناقشة في إطار البند ٧ من جدول أعمال الاجتماع السادس والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية.

(د) - اعتماد تقرير الاجتماع السادس والثلاثين المستأنف.

(هـ) - اختتام الاجتماع.

جيم - تنظيم العمل

١٠- وافق الفريق العامل بناء على اقتراح قدمه الرئيس المشارك على أن يجري مناقشاته بصفة غير رسمية وان تُقدم تقارير دورية إلى الجلسة العامة لاتخاذ ما يلزم من قرارات.

ثالثاً - متابعة المناقشة في إطار البند ٧ من جدول أعمال الاجتماع السادس والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية

١١- أشار الرئيس المشارك إلى أن الأطراف قد وافقت في الاجتماع الخامس والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية على مواصلة العمل بين الدورات لدراسة جدوى وسبل إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية بهدف إنشاء فريق اتصال في الاجتماع السادس والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية.

١٢- وخلال الاجتماع السادس والثلاثين قدم المشاركون في تنظيم المناقشات غير الرسمية تقريراً عن التقدم المحرز. وقد وافق الفريق العامل المفتوح العضوية على السماح بأن تتواصل المشاورات غير الرسمية بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية خلال الاجتماع السادس والثلاثين وقدم المشاركون في تنظيم المناقشات تقارير دورية للجلسة العامة عن التقدم المحرز.

١٣- وفي الجلسة الختامية للاجتماع السادس والثلاثين، أبلغ المشاركون في تنظيم المناقشات أنه رغم ما تحقق من تقدم مطرد، إلا أن هناك بنوداً قليلة بقيت دون تسوية ومن ثم لم يكن من الممكن أن تصل المشاورات إلى خواتيمها. وبناء عليه اتفق الفريق العامل على أن يُرفق بتقرير الاجتماع السادس والثلاثين مشروع وثيقة الولاية

الذي أُعد خلال المشاورات غير الرسمية بالصيغة التي توقف عندها لحظة تعليق الاجتماع السادس والثلاثين في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٥، وعلى تعليق الاجتماع الحالي عند اختتام هذه الدورة بدلاً عن تأجيله، وعلى متابعة المناقشات في الاجتماع السادس والثلاثين المستأنف.

١٤- واتفق الفريق العامل على أن يواصل المشاركون في تنظيم المناقشات غير الرسمية، السيد باتريك مكينيري (أستراليا) والسيد رفائيل دا سولار (البرازيل) في تيسير المناقشات.

١٥- وبعد ذلك، أشار المشاركون في تنظيم المناقشات غير الرسمية إلى أن المشاركين في المناقشات، بعد ما تحلوا به من مرونة كبيرة وإرادة للتوافق، وافقوا على ولاية لفريق اتصال محتمل بشأن جدوى وطرق إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية.

١٦- واتفق الفريق العامل على إرفاق نص وثيقة الولاية بهذا التقرير، دون تحرير رسمي، وتعميمها بوصفها وثيقة من وثائق العمل لينظر فيها الاجتماع السابع والعشرون للأطراف.

رابعاً - اعتماد تقرير الاجتماع السادس والثلاثين المستأنف

١٧- اعتمد الفريق العامل هذا التقرير مساء يوم الجمعة ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، استناداً إلى مشروع التقرير الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/resumed.36/L.1. وكُلِّفت الأمانة بوضع التقرير في صيغته النهائية بعد اختتام الاجتماع.

خامساً - اختتام الاجتماع

١٨- بعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة، أُعلن اختتام الاجتماع السادس والثلاثين المستأنف للفريق العامل في الساعة ٦/٣٥ مساءً الجمعة ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، ٢٠١٥.

ولاية فريق اتصال محتمل بشأن جدوى وطرق إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية

اتفق الفريق العامل المفتوح العضوية التابع للأطراف في بروتوكول مونتريال، في اجتماعه الخامس والثلاثين الذي عُقد في بانكوك من ٢٢ إلى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥، على أن "يواصل العمل فيما بين الدورات بطريقة غير رسمية لدراسة جدوى وسبل إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية، بما في ذلك جملة أمور منها التحديات ذات الصلة الواردة في المرفق الثاني [التقرير الاجتماع الخامس والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية] بغرض إنشاء فريق اتصال بشأن جدوى وسبل إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية في الاجتماع السادس والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية (UNEP/OzL.Pro.WG.1/35/6)، الفقرة (١٢٨).

وعُقد الاجتماع غير الرسمي في ١٢-١٣ حزيران/يونيه في فيينا على الأساس المذكور أعلاه.

وسلمت الأطراف في مداخلتها بالنجاح الذي أحرزه بروتوكول مونتريال ومؤسساته في التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون.

وتنطبق إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية على الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ ألف والأطراف غير العاملة بها على حد سواء.

واتفقت الأطراف على أنه لا اتفاق على شيء إلى حين الاتفاق على كل شيء.

واتفقت الأطراف على أن تتغلب أولاً على التحديات المذكورة أدناه من خلال استنباط حلول في فريق اتصال.

- أهمية الوضع الخاص بالبلدان النامية والاعتراف به والمبادئ بموجب بروتوكول مونتريال التي أتاحت وقتاً إضافياً كافياً في تنفيذ البلدان العاملة بموجب المادة ٥ ألف التزاماتها،

- المحافظة على الصندوق المتعدد الأطراف باعتباره الآلية المالية، والاتفاق على أن توفر الأطراف غير العاملة بالمادة ٥ ألف موارد مالية إضافية لتغطية التكاليف المترتبة عن إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية بالنسبة للأطراف العاملة بالمادة ٥ ألف إذا تم الاتفاق على الالتزامات. وفي هذا الصدد، يقوم فريق الاتصال بوضع العناصر الرئيسية للدعم المالي من الصندوق المتعدد الأطراف للأطراف العاملة بالمادة ٥ ألف وذلك لكي تسترشد بها اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف، مع أخذ الشواغل التي تبديها البلدان في الاعتبار.

- العناصر الواردة في الفقرة ١ (أ) من المقرر ٩/٢٦، بما في ذلك المسائل المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية في جدوى وسبل إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية،

- المرونة في التنفيذ التي تمكن البلدان من وضع استراتيجياتها وأولوياتها في القطاعات والتقانات،

- عملية إعفاء وآلية للاستعراض الدوري للبدائل، بما في ذلك النظر في توافر أو انعدام البدائل في جميع القطاعات في البلدان العاملة بموجب المادة ٥ ألف والاحتياجات الخاصة بالبلدان ذات الحرارة المحيطة العالية، استناداً إلى جميع العناصر المذكورة في الفقرة ١ (أ) من المقرر ٩/٢٦،

- العلاقة بالتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية،

- أحكام التجارة الخاصة بالبلدان غير الأطراف،

- الجوانب القانونية وأوجه التآزر والمسائل الأخرى المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن
تغير المناخ في سياق إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية بموجب بروتوكول مونتريال.
من ثم، ستناقش الأطراف في فريق الاتصال سبل إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية، بما في ذلك
التعديلات المقترحة من قِبل الأطراف.
